

تسرع بالاداء فيها من غير اذعان ومضاج وتعم هذا ورض ورا
 من عينة ولا حاجة برعوا الى ذلك والاطلة على منع استعمالها
 تفرد بالحكمه على النساء كما الرجل الا ان ابلح الشمس له من
 ليس الخرج والتعليل بالرهيب والفضة ولعل الجاهل العلماء لها النماز
 والرجل الشرع في اذعان كان ذلك ليس له في يعرفه الى غير النسي ولا
 يجوز لها الخجل الاول من الرهب او الفضة والى كانت
 ينفه او لا يستعمل في ذلك كنه حرام عليها فان جعلت ذلك
 كانت عاصية. ويجب عليها في كل سنة ان كانت
 الا اول من الرهب او الفضة بنسب وكما مع وجود الامم
 ان التوبة عليها واجبة في كل وقت واوان التوبة لا تصح
 منها الا بعد اذ قلاع عن الشيء الذي تاب منه ولا يجوز ذلك
 ما دامه فلك الاية على حالها الاما ح اجها من يرها و
 عن صحتها لم يصح تلطف لها وذلك انما كتبت من فعله فان
 لم تكن توبتها محبة فيما بينها وبين الله تعالى. وقد
 تفردت انه يجوز لها استعمال العائش والتعاقب من الخرج وذلك
 جاز لها خاصة **واما** زوجها فبشرتها بفرصة مسير ايا
 نص من التلخيص رحمه الله يقول انه لا يجوز له ذلك على سبيل التبع لها
 ولا يدخل العائش الا بعد اذ خولها ولا يقع في العائش بعد
 فبها ذلك لان فامم لضع ورا ثم حج ولا يجوز لها
 تسرع على حاله بل

الشم او
 العوض
 نعمة

الشم

حاله بل يتنفل منه لموضع يباح له حتى حج الراجح اشفاقا. **واذا**
 فامم وهو نياح فتوفقه حتى يتنفل الراجح ويضع يديه له او حج له
 عنه انتهى **هنا** حكم الزوج معها ان كانت عاتمة بنا
 محض **ويجب عليه** ان يعلمها الحكم بذلك اذا كان
 عالما به وان ترك عاتقا فيجب عليه ان يسئل من علمه
 فيعلمها **ويجوز** لها في الحج والتعلم وان امان حج فلتخرج
 ولا يشيء عليها ولا تكون عاصية **وعلم** الحاكم ان يحج
 على تحصيل العلم لها فان لم يفعل ان لها الحاكم وذلك
واما الاولاد المتركين فيصير خلاف والتمنع والى ويستحب
 ذلك في الرضيع المشقة التراخلة على مع ضعفه **وهذا**
 الكلام اعلاه في بيان الحج في البيوت وامامه الاستواء والركا
 يكن في الترتيب فيها الترتيب وان في الدنيا والى الترتيب
 الغالب خاص بالقد فم بالنسبة الى حال الاستواء فليس من
 كتيب هذا مع الترتيب في الاستواء من اصاعه المال والتمسكات
 والتسايح المبرج وذلك بالعدل والتساوي بعزم الرتبة الرتبة وتكسب
 خاص البقع اذ اراد اذ **واما** الاطعمة المأكله في سفر
 القناديل على لسان الرتبة وان كانت صفة وتنفق التل كنه
 موقودة وذلك اصاعه المال الرتبة الرتبة حتى يعلم في السفر
 عية بل للمضج التمسير الفاشر من كل الزمان سيما في

الشم
 رخصة
 من التعليم